

Distr.: General
13 January 2020

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والسبعون
البند ١٣٦ من جدول الأعمال
تخطيط البرامج

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/74/612)]

٢٥١/٧٤ - تخطيط البرامج

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٣٤/٣٧ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ و ٢٢٧/٣٨ أُلّف المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ و ١٩٣/٤١ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ و ٢٣٤/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ٢٥٣/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٢٨٢/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ و ٢٦٨/٥٨ و ٢٦٩/٥٨ المؤرخين ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ٢٧٥/٥٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٢٥٧/٦٠ المؤرخ ٨ أيار/مايو ٢٠٠٦ و ٢٣٥/٦١ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ٢٢٤/٦٢ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ٢٤٧/٦٣ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ و ٢٢٩/٦٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ و ٢٤٤/٦٥ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ٨/٦٦ المؤرخ ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ و ٢٣٦/٦٧ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ و ٢٠/٦٨ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ و ١٧/٦٩ المؤرخ ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ و ٨/٧٠ المؤرخ ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ و ٦/٧١ المؤرخ ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ و ٩/٧٢ المؤرخ ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ و ٢٦٦/٧٢ أُلّف المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ و ٢٦٦/٧٢ باء المؤرخ ٥ تموز/يوليه ٢٠١٨ والجزء الثالث من قرارها ٢٦٢/٧٢ جيم المؤرخ ٥ تموز/يوليه ٢٠١٨ وقرارها ٢٦٩/٧٣ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨،



وإذ تشير أيضا إلى اختصاصات لجنة البرنامج والتنسيق، المبينة في مرفق قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٨ (د-٦٠) المؤرخ ١٤ أيار/مايو ١٩٧٦،

وإذ تشير كذلك إلى الأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ورصد التنفيذ وأساليب التقييم^(١) التي تستعرض وفقا لها الهيئات الحكومية الدولية القطاعية والوظيفية والإقليمية المعنية بالبرامج والبرامج الفرعية للإطار الاستراتيجي المقترح خلال الدورة العادية لاجتماعاتها إن أمكن،

وقد نظرت في تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن أعمال دورتها التاسعة والخمسين^(٢)، وفي تقارير الأمين العام عن الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠: الجزء الأول، موجز الخطة^(٣)، والجزء الثاني، الخطة البرنامجية للبرامج والبرامج الفرعية والمعلومات المتعلقة بأداء البرامج^(٤)،

وقد نظرت أيضا في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تعزيز دور التقييم وتطبيق نتائج التقييم على تصميم البرامج وتنفيذها وعلى التوجيهات المتعلقة بالسياسات^(٥)،

١ - **تعيد تأكيد** دور لجنة البرنامج والتنسيق بوصفها الهيئة الفرعية الرئيسية للجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي المعنية بشؤون التخطيط والبرمجة والتنسيق؛

٢ - **تعيد أيضا تأكيد** الدور الذي تؤديه لجنة البرنامج والتنسيق في التحقق من أن برامج أنشطة المنظمة تنفذ بما ينسجم مع الولايات التشريعية، وفي ضمان التنفيذ التام للأنظمة والقواعد؛

٣ - **تكرر التشديد** على دور الجلسات العامة واللجان الرئيسية للجمعية العامة في استعراض ما تقدمه لجنة البرنامج والتنسيق من توصيات مناسبة تتصل بعملها والبت في تلك التوصيات، وفقاً للبند ٤-١٠ من الأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ورصد التنفيذ وأساليب التقييم^(١)؛

٤ - **تؤكد** أن تحديد أولويات الأمم المتحدة من صلاحيات الدول الأعضاء على النحو المبين في الولايات التشريعية؛

٥ - **تعيد تأكيد** ضرورة أن تشارك الدول الأعضاء مشاركة كاملة في عملية إعداد الميزانية، بدءاً من مراحلها المبكرة وطوال العملية بأسرها؛

(١) ST/SGB/2018/3.

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والسبعون، الملحق رقم ١٦ (A/74/16).

(٣) A/74/6 (Plan outline).

(٤) A/74/6 (Sect. 2) و A/74/6 (Sect. 3) و A/74/6 (Sect. 4) و A/74/6 (Sect. 5) و A/74/6 (Sect. 5)/Corr.1 و A/74/6 و A/74/6 (Sect. 6) و A/74/6 (Sect. 8) و A/74/6 (Sect. 8)/Corr.1 و A/74/6 (Sect. 9) و A/74/6 (Sect. 10) و A/74/6 و A/74/6 (Sect. 11) و A/74/6 (Sect. 12) و A/74/6 (Sect. 13) و A/74/6 (Sect. 14) و A/74/6 (Sect. 15) و A/74/6 (Sect. 16) و A/74/6 (Sect. 17) و A/74/6 (Sect. 18) و A/74/6 (Sect. 19) و A/74/6 (Sect. 20) و A/74/6 (Sect. 21) و A/74/6 (Sect. 22) و A/74/6 (Sect. 24) و A/74/6 (Sect. 25) و A/74/6 (Sect. 26) و A/74/6 (Sect. 27) و A/74/6 (Sect. 28) و A/74/6 (Sect. 29) و A/74/6 (Sect. 30) و A/74/6 (Sect. 31) و A/74/6 (Sect. 34).

(٥) A/74/67 و A/74/67/Corr.1.

- ٦ - تشير إلى قرارها ٢٦٦/٧٢ ألف الذي وافقت فيه، على أساس تجريبي، على تغيير فترة الميزانية من فترة تقوم على سنتين إلى فترة تقوم على سنة واحدة، ابتداء من الميزانية البرنامجية لعام ٢٠٢٠؛
- ٧ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً، في أقرب وقت ممكن، لكي تنظر فيه الجمعية العامة في دورتها الرابعة والسبعين، عن أثر التغييرات التي أدخلت على دورة الميزانية في الإجراءات والممارسات المعمول بها في إعداد الميزانية من حيث صلتها بالطابع التسلسلي المتق عليه لعمليات استعراض الميزانية البرنامجية المقترحة، وأن يقدم في هذا الصدد خيارات ممكنة لكفالة المحافظة على هذا التسلسل، بما في ذلك إمكانية إعداد اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية استنتاجاتها وتوصياتها على أساس خطة برنامجية توافق عليها الجمعية العامة في عام ٢٠٢١؛
- ٨ - تشير إلى الفقرة ١٣ من قرارها ٢٦٦/٧٢ ألف، وتؤكد أنه لا يمكن إدخال تغييرات على المنهجية المتبعة في وضع الميزانية أو على الإجراءات والممارسات المعمول بها فيما يتعلق بالميزانية أو على النظام المالي دون أن تستعرضها الجمعية وتوافق عليها مسبقاً، طبقاً للإجراءات المعمول بها في وضع الميزانية؛
- ٩ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يحدد بوضوح الأحكام والقواعد التي يقترح رسمياً تعليقها أو التي لم تعد سارية خلال الفترة التجريبية؛
- ١٠ - **تعرب عن دعمها** للجهود التي تبذلها الأمانة لإشراك ودعم مديري البرامج بشكل أفضل بهدف زيادة فعالية المنظمة، وترحب بالتزام الأمانة العامة وجهودها المتواصلة لتحسين الجوانب المتعلقة بالبرامج للميزانية البرنامجية؛
- ١١ - **تهيب** بالأمين العام إلى كفالة أن تكون الأهداف والنتائج ومقاييس الأداء التي تطرح للنظر فيها ذات طابع استراتيجي وقابلة للقياس والتحقق وواقعية ومحددة المدة؛
- ١٢ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يكفل الاحترام التام للأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ورصد التنفيذ وأساليب التقييم التي وافقت عليها الجمعية العامة في قرارها ٨/٧٠ و ٩/٧٢، باستثناء الأنظمة والقواعد التي تأثرت مباشرة بما قرره الجمعية العامة في قرارها ٢٦٦/٧٢ ألف؛
- ١٣ - **تلاحظ** الإشارة المتكررة "في سياق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، تجسد أهداف التنمية المستدامة المقاصد المنصوص عليها في المادة ١ من الميثاق" الواردة في جميع البرامج، وتشدد على أولوية ميثاق الأمم المتحدة، وتؤكد من جديد أن أهداف التنمية المستدامة وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠^(١) تسترشد بمقاصد الميثاق ومبادئه؛
- ١٤ - **تطلب** إلى الأمين العام كفالة أن تكون النتائج، وحيثما أمكن، مقاييس الأداء، معبرة بالفعل عن الإنجازات التي تحققت في تنفيذ برامج المنظمة، وليس برامج فرادى الدول الأعضاء؛

- ١٥ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يطبق المبادئ التوجيهية التالية عند إعداد الخطة البرنامجية المقترحة المقبلة ووثائق أداء البرامج للفترة المتبقية من الفترة التجريبية المعتمدة، أي لعامي ٢٠٢١ و ٢٠٢٢ تحديدا، مع مواصلة النظر في مجالات التحسين الأخرى:
- (أ) التقيد بخطة برنامجية تتضمن المستوى المطلوب من التفاصيل والمعلومات، ولا سيما إبقاء الأهداف والنتائج ومقاييس الأداء المقابلة لها على مستوى البرامج الفرعية، تمشيا مع إطار الميزنة القائمة على النتائج؛
- (ب) إدراج قائمة تفصيلية بالنواتج المستهدفة في الميزانية البرنامجية المقترحة وكفالة تبرير الموارد من حيث الاحتياجات اللازمة لتحقيق النواتج المستهدفة باعتبارها مساهمات في النتائج المقررة؛
- (ج) إدراج تفسيرات واضحة وشاملة للمنهجيات المعتمدة التي ستطبق في سياق مقترحي الميزانية البرنامجية اللذين سيقدمان لفترة الميزانية ٢٠٢١ و ٢٠٢٢، في ضوء الأحكام المنطبقة من قرارات الجمعية العامة ذات الصلة بالموضوع، بما في ذلك القراران ٢١٢/٤٧ الف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ و ٢٦٦/٧٢ الف؛
- (د) تعزيز الصلة بين الخطط البرنامجية السابقة والخطط المقبلة المقترحة، بغية ضمان الاتساق والاستمرارية؛
- (هـ) إدراج معلومات أعم عن البرامج والبرامج الفرعية بعدم الاقتصار على تقديم أمثلة للنتائج الفعلية والمقررة، بل أيضا تقديم لمحة عامة عن الأنشطة والاستراتيجية العامة تشمل سردا شاملا للنتائج الفعلية والمقررة؛
- (و) تقديم معلومات عن الأداء تخص مجموعة شاملة من النتائج، مما من شأنه أن يتيح تعزيز الرقابة والشفافية والمساءلة في تنفيذ جميع الأنشطة الواردة في الخطة البرنامجية على النحو الذي وافقت عليه الجمعية العامة؛
- (ز) تقديم معلومات عن الأداء الفعلي لثلاث سنوات سابقة على الأقل، في سياق مقاييس الأداء، من أجل تيسير فهم التقدم المحرز على مستوى البرامج والبرامج الفرعية وتقييمه على نحو أفضل؛
- (ح) إدراج استراتيجية على مستوى البرامج والبرامج الفرعية على السواء؛
- (ط) إدراج قائمة الولايات التشريعية في الوثيقة الرسمية المنشورة وليس في الوثيقة التكميلية المقدمة بشكل غير رسمي؛
- (ي) الاستعاضة عن الفرع المقترح المتعلق بالمواءمة مع أهداف التنمية المستدامة بمعلومات ملموسة عن مساهمات البرامج والبرامج الفرعية المعنية في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة وفقا لولاياتها الحكومية الدولية المحددة ذات الصلة؛
- (ك) استخدام ترقيم مبسط وقابل للتمييز من أجل تحسين سهولة قراءة الخطة البرنامجية المقترحة والإشارات المرجعية إليها؛
- (ل) تقليل استخدام الصور المرفقة في تصدير كل خطة برنامجية مقترحة؛
- (م) ضمان أن يقتصر استخدام النبذات الوصفية السردية في البرامج الفرعية على تقديم أمثلة للنتائج الفعلية والمقررة على النحو المشار إليه في (هـ) أعلاه؛

(ن) ضمان الاتفاق على المستوى الحكومي الدولي على المصطلحات والتعابير المشار إليها في الخطة البرنامجية المقترحة؛

١٦ - **توافق**، استثنائياً ودون أن يشكل ذلك سابقة، بالنسبة للبرامج ٥ و ٨ و ١٠ و ١٢ و ١٣ و ١٦ و ١٧ و ١٩ و ٢٢ و ٢٧ و ٢٨ من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠، على السرد البرنامجي الذي يتألف حصراً من الفروع المتعلقة بـ "الولايات والمعلومات الأساسية" و "التطورات الأخيرة" و "الاستراتيجية والعوامل الخارجية لعام ٢٠٢٠" و "أنشطة التقييم" على مستوى البرامج وحسب الأهداف على مستوى البرامج الفرعية؛

١٧ - **توافق أيضاً**، استثنائياً ودون أن يشكل ذلك سابقة، بالنسبة للبرامج ١ و ٢ و ٣ و ٤ و ٧ و ٩ و ١١ و ١٤ و ١٥ و ١٨ و ٢٠ و ٢١ و ٢٣ و ٢٤ و ٢٥ و ٢٦ من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠، على سرد برنامجي يتألف حصراً من قائمة الولايات على مستوى البرامج والأهداف التي وافقت عليها الجمعية العامة في قرارها ٦/٧١ والنواتج المستهدفة لعام ٢٠٢٠ على مستوى البرامج الفرعية؛

١٨ - **توافق كذلك** على الخطة البرنامجية للبرنامج ٦، الشؤون القانونية، من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠، على النحو الوارد في تقرير الأمين العام^(٧)؛

١٩ - **توافق**، استثنائياً ودون أن يشكل ذلك سابقة، في حالة البرامج المذكورة في الفقرة ١٧ أعلاه، حيثما انطوت ولايات جديدة على تغييرات في الأهداف على مستوى البرامج الفرعية على النحو المعتمد في صياغتها المتفق عليها بموجب قرارها ٦/٧١، على الأهداف ذات الصلة بصيغتها المحدثة في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠؛

٢٠ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يكفل أن الخطة البرنامجية تغطي جميع الأنشطة، سواء كانت أنشطة فنية أو تقديم خدمات، بما فيها تلك التي ستمول جزئياً أو كلياً من موارد خارجة عن الميزانية أو من غير ذلك من الموارد المقررة؛

٢١ - **تؤيد** استنتاجات وتوصيات لجنة البرنامج والتنسيق بشأن التقييم^(٨) الواردة في تقريرها عن أعمال دورتها التاسعة والخمسين، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل تنفيذ تلك التوصيات في الوقت المناسب؛

٢٢ - **تؤيد أيضاً** استنتاجات وتوصيات لجنة البرنامج والتنسيق بشأن التقرير الاستعراضي السنوي المقدم من مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق لعام ٢٠١٨^(٩)، الواردة في تقريرها عن أعمال دورتها التاسعة والخمسين، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل تنفيذ تلك التوصيات في الوقت المناسب.

الجلسة العامة (المستأنفة) ٥٢

٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩

(٧) A/74/6 (Sect. 8) و A/74/6 (Sect. 8)/Corr.1.

(٨) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والسبعون، الملحق رقم ١٦ (A/74/16)، الفصل الثاني، الفرع باء.

(٩) المرجع نفسه، الفصل الثالث، الفرع ألف.